جامعة عباس لغرور خنشلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

السنة الجامعية 2026/2025

السنة الأولى جذع مشترك حقوق

المجموعة -ب-

تاريخ الامتحان: 2025/01/14

الوقت: ساعة ونصف

الطالب (ة):

الفوج:

العلامة

امتحان السداسي الأول

في مادة التنظيم القضائي 01

أجب بصحيح أو خطأ عن الآتي:

الرقم	السؤال	صحيح/ خطأ	العلامة
01	التنظيم القضائي للدولة غير مرتبط في الأساس بطبيعة النظام القانوني الذي يسري على المجتمع		
02	هناك رأي يقول بوجود نظام قضائي مختلط بين الأنظمة القضائية السائدة في العالم		
03	توزيع العمل على مستوى الجهاز القضائي الواحد يمس بطبيعة النظام القضائي ووحدته		
04	مسائل التنازع التي قد تثور بين أجهزة النظام القضائي الموحد يفصل فيها نفس الجهاز		
05	لا يفرض وجود جهازين قضائيين مختلفين وجود هيئة قضائية أخرى		
06	العبرة من نشأة النظام القضائي المزدوج خضوع نوع من المنازعات لقواعد قانونية خاصة		
07	ساد في الجزائر في الحقبة الاستعمارية النظام القضائي الفرنسي المتزعم للنظام الموحد		
08	اتجهت الجزائر بعد استرجاع السيادة الوطنية إلى توحيد جهازها القضائي سنة 1963		
09	حولت الجزائر اختصاص الفصل في المواد الإدارية إلى الأقسام الإدارية لدى المحاكم		
10	تأسس المجلس الأعلى (المحكمة العليا) بموجب القانون 63-218 المؤرخ في 1963/06/18		
11	تغيرت ملامح النظام القضائي في الجزائر مع دستور 1989 الذي أخذ بالنظام المزدوج		
12	تميزت المرحلة الثانية للنظام القضائي الجزائري بإنشاء مجلس الدولة ومحكمة التنازع		
13	يشمل النظام القضائي الإداري الجزائري الحالي مجلس الدولة والمحاكم الإدارية		
14	المبدأ أن التقاضي يقوم على درجتين ولا ينص الدستور والقانون على خلاف ذلك		
15	لا يأخذ التنظيم القضائي الجزائري بالجهات القضائية العادية والجزائية المتخصصة		
16	يقوم القضاء على مبدأ المساواة بمدلولها الشامل والشرعية بمدلولها الموضوعي والإجرائي		
17	أخذ الدستور الجزائري بالمدلول الموضوعي المجرد لمبدأ استقلالية السلطة القضائية		
18	القاضي مسؤول أمام المجلس الأعلى للقضاء عن كيفية أدائه لمهمته، وفق القانون الساري		
19	طبقا للدستور والقانون الإجرائي يجوز أن تكون الأوامر والأحكام والقرارات القضائية معللة		
20	يلتزم الخصوم والقاضي بمبدأ الوجاهية، وهو أن تتم المواجهة بين الخصوم كشرط إجرائي		
21	يمكن للقاضي إجراء الصلح بين الأطراف أثناء سير الخصومة في أية مادة كانت		
22	تفصل الجهات القضائية العادية والإدارية بتشكيلة جماعية، وفقا لقواعد التنظيم القضائي		
23	تمثيل الخصوم بمحام وجوبي أمام جهات الاستئناف والنقض، وينص القانون على خلافه		
24	الاستثناء في إجراءات التقاضي أن تكون مكتوبة، وأن تتم المناقشات والمرافعات باللغة العربية		
25	تضمن المحكمة العليا ومجلس الدولة توحيد الاجتهاد القضائي ويسهران على احترام القانون		
26	ينطق بالأحكام القضائية في جلسات علنية، ما لم تمس العلنية بالنظام العام والآداب العامة		

مسؤول المادة

بالتوفيق للجميع.